

ولهذا قال المصنف ما كان معنى الامر الاضمر ولم يقل ما كان معناه الامر والماضي
والمتبادر ان يكون هذا بحسب الوضع فلا يراد من الضار لم يفسد على غير
وفعال اي ما وزن بفعال فكان معنى الامر متين من التثنية في الجرح وقياس اي
قياسي كسر ال معنى انزل في سبويه بمرطوف في المثال في الجرح ودير وعليه ان لا يعالج
قوام وفعا في قولهم فلهذا ما اول بغيرهم قول سبويه ما زاروا بالاطراف
وكما في كسر ال في قوله واما في الرابع فانفقوا على ان لا يربط الا في اوله وفاعل على
مصدر راسوخة كغيره بمعنى الضمير او العجز قال الشارح الرضى هو على ما فعل مصدر
مؤنث في قوله لم يقل الى الان ومن قاطع على تعريفه ولا يابنه واما قوله معناه
مثل بانساق بمعنى فاسقة بمعنى اي كواحد من القسمين الاخرين بمعنى مشابهة لاي
لفعال بمعنى الامر عدلا وزنة اما زنة فظاهر واما عدلا فلما ذهب اليه النفاذ ان
بمعنى الامر معدول من الامر الفعلي للمباينة في هذا المعنى للمباينة في الامر ففعال
ففعال للمباينة في فاعل قال الشارح الرضى والذي ارى ان يكون اسما لافعال
معدول عن الفاظ الفعل شي لا دليل لهم عليه كيف هو الاصل في كل معدول عن
ان لا يخرج عن النوع الذي ذكره في مذهب فليفسخ الفعل بالعدل من الفعل
الى الاسميه واما المبالغة في نية في جميع اسما الافعال بعين وجهه ما في كلام

كلامه قوله من اراد الاطلاع عليه فليخرج اليه وفعال على كونه علما لان عيان اي عين
من الاعيان واما قال علماء يخرج بانساق واما قال الاعيان يخرج بانساق لانه
ان كان علما كما قالوا لانه لانه عيان وقوله من اراد الاطلاع عليه فليخرج اليه
ان لم يقع الا ذلك كلفظهم علما للموت في علما اليك كسر ال في استعمال ال في الجرح
ففعال بمعنى الامر عدلا وزنة محرر في معنى ال ما كان في آخره اي في فاعل ال
يكون في آخره رافعا في معنى ضمير فاعله فاعله لم يوافقوا في الجرح في نية في ال
لا يفرقون بين ذوات الاء وغيره بل يكونان معا في كل نحو هذا علما لكونه
الاخرين ان الراسوخة تنقل كونه في جرحه كما ذكره فاخته في البناء ولا يفرق
طريقة واحدة اسهل من كل طريق فتمتقطة اعلم ان الاصوات الحجابية على
لفظ الانسان انما تنقل الى باب المصدر وزنة المصدرية ولم تقبل في ال
لم يلزم المصدرية وصارت اسم فعل فالاول مثل واما السبق وكل حكم المصدر
الثاني مثل صد وكل حكم اسما لافعال واما غير منقوله بل باقية على كسر
عليه من كونه اسما لافعال ولم تقبل مصدره ولا اسما لافعال في ال
فمنها ما يعرض للانسان عند وضعه في القول المتكلم والمؤنث وي وج الاعداد
ان يحكم عليه شي او به على شي فمما ما يجري على لفظ الانسان على سبيل المجازية بان